

المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد

201589 \_ الجمع بين حديث ( إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ، وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَفْرِسْهَا ) ، وحديث : ( لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ )

## السؤال

في الحديث " إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فليغرسها " . و في الحديث : " لا تقوم الساعة على مؤمن " ، أو : " لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق " ، فأنا فهمت بعض التضاد والعياذ بالله . ففي حديث : يقال إن الساعة لا تقوم إلا على الكفار ، أو آخر علامات الساعة أصح ، لا تقوم على مؤمن ، وهذا من رحمة الله ، فكيف في الحديث الأخر يقال إذا قامت الساعة وفي يد " أحدكم " ، فهل هي تعود على المؤمنين ، ومعناها أن الساعة تقوم على المؤمنين ؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

# أولا:

النصوص الشرعية لا يضاد بعضها البعض ، وإنما يوافق بعضها بعضا ويصدق بعضها بعضا .

وانظر جواب السؤال رقم: (147330).

روى أحمد (12902) ، والبخاري في "الأدب المفرد" (479) ، وعبد بن حميد في "مسنده" (1216) ، والبزار في "مسنده" (7408) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا تَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسْهَا).

ولفظ أحمد : ( إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ ، وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا ) .

وصححه الألباني في "الصحيحة" (9) .

وروى مسلم (2949) عن ابن مسعود عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ: ﴿ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ ، إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ ﴾ . وروى مسلم أيضا (148) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ: اللهُ ، اللهُ ) .



المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد

وللجمع بين الحديث الأول والحديثين بعده وما في معناهما عدة أوجه ، منها :

أولا:

أن يكون المراد بقيام الساعة حصول أشراطها الكبرى المؤذنة بقرب قيامها ؛ قال تعالى : ( فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا ) محمد/ 18 ؛ فيكون المعنى : لا يمنعكم قرب قيام الساعة من العمل والسعي في الأرض وعمارتها . قال المناوى رحمه الله :

" أَرَادَ بِقِيَامِ السَّاعَة أماراتها بِدَلِيل حَدِيث : " إِذا سمع أحدكُم بالدجال وَفِي يَده فسيلة فليغرسها فَإِن للنَّاس عَيْشًا بعد " ، ومقصوده الْأَمر بالغرس لمن يَجِيء بعد ، وَإِن ظَهرت الأشراط وَلم يبْق من الدُّنْيَا إِلَّا الْقَلِيل " انتهى من "التيسير" (1/ 372) . وروى البخاري في "الأدب المفرد" (480) عن داود بن أبى داود قال : " قال لي عبد الله بن سلام : إن سمعت بالدجال قد خرج وأنت على وَدِيَّة تغرسها ، فلا تعجل أن تصلحها ؛ فإن للناس بعد ذلك عيشا " .

### ثانیا:

أنه كلام خرج منه صلى الله عليه وسلم مخرج ضرب المثل الذي يراد لمعناه ، فكأنه يقول : إذا يئست من ثمرة العمل أن تحصلها ؛ فلا تترك العمل ، عسى أن تنفع ثمرته غيرك ، فلا يقتصر همك في الحياة على مجرد حاجاتك ، ولكن اعمل لك ولمن بعدك .

عن عمارة بن خزيمة بن ثابت قال : " سمعت عمر بن الخطاب يقول لأبي : ما يمنعك أن تغرس أرضك ؟ فقال له أبي : أنا شيخ كبير أموت غدا ، فقال له

عمر : أعزم عليك لتغرسنها ؟ فلقد رأيت عمر بن الخطاب يغرسها بيده مع أبي ".

انظر "الصحيحة" (1 /8) .

راجع للفائدة إجابة السؤال رقم : (11902) ، والسؤال رقم : (91794) . والله أعلم .